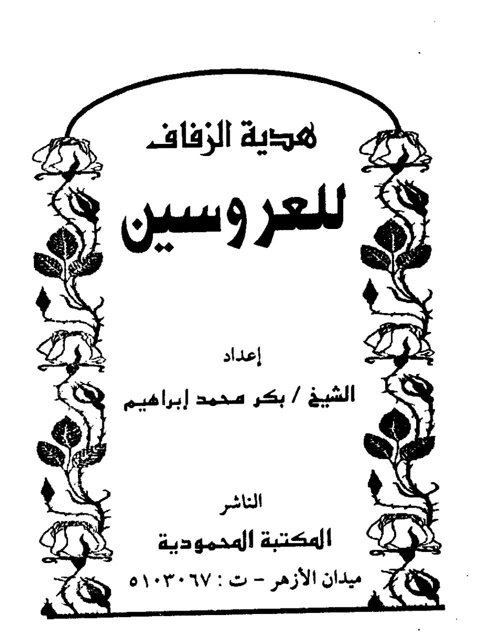

هدية الزفاف
للعروسين
إعداد
الشيخ / بكر محمد إبراهيم
الناشر
المكتبة المحمودية
ميدان الأزهر - ت : ٥١٠٣٠٦٧

رقم الإيداع ٧١٥٨ / ٢٠٠٠

دار البيان للطباعة
تليفون وفاكس : ٢٩٦٧١٨٨

المقدمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، أشهد أن لا إله إلا الله وحده وأشهد أن محمدًا نبيه ورسوله .

وبعد : فهذه رسالة تبين كثيرًا من أحكام النكاح، وهي على صغرها تجمع كثيرًا من أهم مسائل الزواج والأسرة التي تهم كل عروسين مقبلان على الزواج والمتزوجين حديثًا بل تهم كل مسلم ومسلمة .ومن المسائل التي وردت في هذه الرسالة تعريف النكاح ، وفوائد النكاح ، وحقوق الزوج

وحقوق الزوجة ، والتحصينات النبوية للوقاية من الربط الجنسي ، وآداب اللقاء الزوجي والمحرمات من النساء وأحكام نكاح المتعة ونكاح الشغار وحكم الخلوة بالمخطوبة والصداق وحكمه وغير ذلك من المسائل الشرعية المتعلقة بمسائل الزواج .

نفع الله بها وجعلها في ميزان حسناتنا وأثاب من قرأها وعمل بما فيها .

والحمد لله رب العالمين .

المؤلف الداعية الإسلامي

بكر محمد إبراهيم

○ تعريف النكاح ○

النكاح في اللغـة : الضم والجمع ، وفي الشرع : يطلق على عقد التزويج .

□ حكم النكاح في الشريعة الإسلامية :

النكاح واجب في حق من استطاع مؤنته ، وخـاف العنت (الوقـوع في الزنا) والضـرر على دينه مـن العـزوبة . أخـرج البـخـاري ومسلم عن ابن مسعود قال : قال النبي ﷺ: **« يا مـعشـر الشبـاب من استطاع منكم البـاءة فليتـزوج ، ومن لم يستطع فعليه بالصـوم فإنه**

له وجاء » . اما من لم يستطع مؤنته ، أو استطاع مؤنته ولكنه لا يخاف العنت والضرر، فإن الزواج في حقه مستحب .

□ **فوائد الزواج :**

١- موافقة محبة الله بالسعي في تحصيل الولد لإبقاء جنس الإنسان .

٢- السعي في محبة رسول الله ﷺ ورضاه بتكثير مباهاته . إذ قد صرح به ﷺ في قوله : « **تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة**»(سنن البيهقي٧/ ٧٨) (صحيح ابن حبان٤٠٤٤)،(السلسلة الصحيحة٢٧٨٢) .

٣- أن يبقى بعده ولـدًا صالحًا يدعو له ،
قـال رسـول الله ﷺ : « **إذا مـــات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صـدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له** ».

(رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وأحمد)

٤- أن يموت الولد قبله فيكون له شفيعًا .

الفائدة الثانية :

التـحـصن من الشـيطان ، ودفع غـوائل الشهوة وغض البصر وحفظ الفرج .

الفائدة الثالثة :

ترويح النفس وإيناسها .

الفائدة الرابعة :

تفـريغ الـقلب عن تدبيـر المنـزل والتكفل بشغل البيت وتهيئة أسباب المعيشة فيه .

الفائدة الخامسة :

مجاهدة النفس ورياضتها .

ففي حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « **من سعى على عيالـه ففي سبيل الله** » (رواه البزار والطبراني في الأوسط) .

وفي الحديث الصحيح : « **ما أنفقه الرجل على أهله فهـو صدقة** » وإن الرجل ليؤجر في اللقمة يرفعها إلى فيِّ امرأته .

○ حق الزوج على زوجته

عن تميم الداري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **حق الزوج على المرأة ألا تهجر فراشه ، وأن تبر قسمه ، وأن تطيع أمره، وألا تخرج إلا بإذنه ، وألا تدخل عليه من يكره** » (رواه الطبراني في الأوسط ، مجمع الزوائد ٤/ ٣١٤) .

□ ١- طاعة الزوج :

يجب على الزوجة طاعة زوجها في كل ما يأمرها به من المباحات التي أحلها الله تعالى،

ولا يجوز لها أن تطيعه في معصية الله ، كأن يأمرها بالتبرج والخلاعة أو شرب الخمر وما شاكل ذلك من المعاصي ، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

قال تعالى : ﴿ **فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا** ﴾ .

وقال ﷺ : « **إذا صلت المرأة خمسها ، وحصنت فرجها ، وأطاعت بعلها ، دخلت من أي أبواب الجنة شاءت** » .

رواه ابن حبان (٤١٥١) .

وأبو نعيم في الحلية (٦/٣٠٨) .

□ ٢- أن لا تهجر فراش زوجها :

الجماع من أهم مقصود الزواج ، وهو أصل في وجود الحياة للكائنات ، وهو من أهم حاجات النفس البشرية ، وأقوى شهواتها، تجتمع فيه إشباعات العواطف والغرائز ، والروح والبدن والفكر والتصور والذوق والرغبة والشوق والإحساس والخيال والسمع والبصر والشم واللمس ، والمشاعر ، والأعصاب لكلا الزوجين . ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

« إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن

تجيء لعنتها الملائكة حتى تصبح » .

□ ٣- لا تخرج من بيته بغير إذنه :

عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال:

« لا يحل لامرأة أن تأذن في بيت زوجها وهو كاره ، ولا تخرج وهو كاره » الحديث .

رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات ، مجمع الزوائد (٤/٣١٣) ، والحاكم (٢/ ١٩٠) .

□ ٤- الحرص على مال الزوج والقناعة بما قسم الله :

على الزوج أن ينفق على أسرته بالقدر اللائق به يسارًا أو إعسارًا في غير إسراف ولا

تقتير ، كما قال تعالى : ﴿ **ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملومًا محسورًا** ﴾ [الإسراء: ٢٩] . وقال تعالى : ﴿ **لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسًا إلا ما آتاها سيجعل الله بعد عسر يسرا** ﴾ [الطلاق: ٧] . والزوجة المؤمنة ترضى بإمكانيات الزوج وبما قسمه الله لها ، سواء في الرخاء أو في الشدة ، فلا تسخط على زوجها عند ضيق الحال ولا تسرف وتبذر عند سعة العيش ووفرة المال ، وفي الحديث : « ما

عال من اقتصد » . احمد (١/٤٤٧) .

٥- خدمة المنزل :

يجب على الزوجة خدمة زوجها ورعاية أولادها وتدبير أمور المنزل والمعيشة فيه من طبخ وفرش وعجن وتنظيف وما إلى ذلك .

كانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تخدم زوجها بنفسها حتى أكلت الرحى من يديها وهي تطحن الشعير والقمح وتخبز الخبز لبيتها . صحيح البخاري (٣١١٣) فتح الباري (٩/٤١١٧) .

□ ٦- **مراعاة النظافة والتزين للزوج :**

إن الزوجة التقية يجب أن يأنس منها زوجها التجمل والزينة وأن تحرص على أن تبدو نظيفة في نفسها وفي بيتها وفي كل متعلقاتها .

ففي حديث أنس أن رسول الله ﷺ أرسل إلى أم سليم تنظر إلى امرأة فقال لها : «**شمي عوارفها وانظري إلى عرقوبيها**» (أي تشم رائحة فمها) .

كما نهى النبي ﷺ الزوج إذا سافر وأطال سفره أن يطرق أهله ليلاً وقال : « **لكي**

تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة » .

البخاري (٥٢٧٤)، وابن حبان (٤١٧٠) .

□ ٧- تربية الأولاد :

قال ﷺ : « **المرأة راعية في بيت زوجها وهي مسئولة عن رعيتها** » .

□ ٨- العفة والأمانة على العرض :

فـفي حـديث أبي موسى الأشـعـري عن النبي ﷺ : « **من حفظ ما بين فكيه ورجليه دخل الجنة** » يعني اللسان والفرج .

رواه أحـمد (٤/٣٩٨) ، والحـاكم (٤/٣٥٨) بسند صحيح .

❑ حقوق أخرى :

١- التلطف مع الزوج والتقرب إليه بما أحب .

٢- حسن معاشرة أهله .



○ حق الزوجة على الزوج ○

□ ١- حسن المعاشرة :

قال تعالى : ﴿ وعاشروهن بالمعروف ﴾ [النساء : ١٩] .

□ ٢- العدل بين الزوجات :

قال ﷺ : « **من كانت عنده امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط** » الطبراني في الأوسط والخطيب في تاريخه عن عائشة بسند ضعيف .

□ ٣- المداعبة والملاطفة :

قال ﷺ : « **أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا وألطفهم بأهله** » . وقد صح في الحديث ن رسول الله ﷺ كان يسابق عائشة أم لمؤمنين فسبقها مرات ، وسبقته هي في مرات خرى . رواه أحمد ، وأبو داود ، وابن ماجه عن عائشة .

□ ٤- النفقة على الزوجة وأولادها :

صح في حديث رسول الله ﷺ : « **أن تطعمها إذا أكلت وتكسوها إذا اكتسيت** » ، قال ﷺ : « **كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من**

يقوت » رواه أحمد ، وأبو داود ، وابن حبان، عن عبد الله بن عمرو .

٥- الإشباع الجنسي للزوجة لإعفافها :

وعن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « **يا عبد الله ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل** » قلت: بلى يا رسول الله، فقال ﷺ : « **لا تفعل ، صم وأفطر ، وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقًا ، وإن لنفسك عليك حقًا ، وإن لزوجك عليك حقًا** » .

البخاري (٥١٩٩) .

❑ ٦- **عدم ضرب الزوجة ضربًا مبرحًا :**

قال تعالى : **﴿ واهجروهن في المضاجع واضربوهن ﴾** [النساء : ٣٤] . قال ﷺ : « **لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم** » البخاري (٥٢٠٤) ، وابن حبان (٤١٧٨) .

❑ ٧- **الاعتدال في الغيرة :**

قال تعالى : **﴿ يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرًا من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا ﴾** [الحجرات : ١٢] .

وفي حديث معاوية قال : سمعت رسول

الله ﷺ يقـول : « **إنك إن اتبـعت عـورات الناس أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم** » .

رواه أبو داود (٤٨٨٨) .

❑ **حقوق أخرى :**

١- تعليم المرأة .

٢- أمرها بالمعروف .

٣- كف الأذى عنها .

٤- السماح لها بزيارة أهلها .

٥- المحـافظة عليـهـا ومنع اختـلاطهـا بالفاسقات .

٦- أن لا يطمع في مالها .

٧- أن يشاركها في أفراحها .

٨- أن ينصحها دائمًا .

٩- أن لا يذكر أقاربها بسوء .

١٠- أن يتزين لها .

١١- الاهتمام بتربية الأبناء بصفة عامة .

١٢- حسن معاملتها .

بأن يناديها بأحب الأسمـاء إليها ، ويتودد إليـهـا ، وأن يكرمـهـا ، وأن يسـتـمع إلى حديثهـا، ويحترم رأيها ويحـترم أهلها ، وأن يحتمل أذاها .

* * *

❑ أسباب عدم نزول دماء في ليلة الزفاف أحيانًا .

١- أحيانًا لا تكون فتحة الغشاء دائرية إنما تكون متموجة منتظمة وأوسع من الفتحة العادية ، وهذا معناه أن يتم الجماع عبر هذه الفتحة الواسعة دون أن يتمزق الغشاء وبالتالي لا ينزل دم .

٢- هناك نوع من غشاء البكارة وهو الغشاء المطاطي الذي يسمح بالإيلاج دون ألم ودون نزول دم ، وهذا النوع لا يهتك حتى موعد الولادة .

٣- في حالـة الغشاء الـسميك لا يـهتك بسهولة .

٤- في حـالات نادرة جدا يوجـد قصـور خلقي ، فلا يوجد غشاء أصلاً .

٥- أسـبـاب أخرى كـالعـبث في المهـبل بإدخال أشياء داخله أو سقـوطها على أجسام حادة ، أو اسـتعمـالها الدش المهبـلي بطريقة خاطئة .

٦- قـــــد ينزل دم قـليـل لا يلاحـــظه الزوجــان .

* * *

□ أسباب تألم بعض النساء عند اللقاء الجنسي :

١- أسباب في فتحة المهبل ، لوجود جروح سطحية تحت الشفرين أو تمزقات في فتحة المهبل ، أو وجود أورام والتهابات في غدة بارثولين أو نتيجة لفض غشاء البكارة بطريقة غير سليمة .

٢- التهاب بالبظر : لعدم النظافة أو إدمان العادة السرية أو إجراء عملية الختان بطريقة بدائية .

٣- التهاب قناة المهبل .

لعدم الرغبة في اللقـاء ، أو عدم الإثارة الكافية ، فتقل الإفرازات .

٤- أسباب في الحوض .

كالتهـاب المثانة أو الحالبين أو المسـتقيم أو المبيض وقناتي فالوب .



○ التحصينات النبوية للوقاية من الربط الجنسي ○

* أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم .

* أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه .

* أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق .

* أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه

وعـقابه ، ومن شـر عـباده ، ومن همـزات الشياطين وأعوذ بك رب أن يحضرون .

* اللهـم إني أعـوذ بـوجـهـك الكريم ، وكلمـاتك التـامـات من شـر مـا أنت آخـذ بناصيته، اللهم أنت تكشف المأثم ، والمغرم ، اللهم إنه لا يهزم جندك، ولا يخلف وعدك، سبحانك وبحمدك .

* لا إله إلا الله وحده لا شـريك له ، له الملك وله الحـمـد وهو على كل شيء قـدير (مائة مرة) .

* بسم الله الذي لا يضر مع اسـمه شيء

في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم (ثلاث مرات) .

* حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم (سبع مرات) .

* أعوذ بالله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد .

* بسم الله توكلت على الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله .

* اللهم فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، رب كل شيء ومليكه ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أعوذ بك من شر

نفسي وشـر الشيطان وشـركه ، وأن أقـترف على نفسي سوء ، أو أجـره إلى مسلم . أبو داود (٥٠٦٨) ، والتـرمـذي (٥٢٩) ، والدارمي (٢٦٨٩) .



○ أضرار الإسراف في الممارسة الزوجية ○

الاعتدال في كل شيء أفضل من الإفراط فيه .

والاستغراق في ممارسة الجنس يؤدي إلى إرهاق الزوجين ، ولا يمكن أن يدوم ذلك مدى الحياة . والجنس نوع من الرياضة يحتاج إلى ضبط النفس وإعطائها شيئًا من الراحة

لاستعادة النشاط والحيوية .

والجنس ليس ممارسة فقط بل هو تمرين وتجاوب وراحة نفسية ، وليس الجنس يتم بآلات تدار بالأزرار، بل هو عواطف ورغبة في اللقاء وبمعدل مناسب .

إن للإسراف الجنسي كالإسراف في أي شيء آخر ، أضرارًا عديدة .

والإسراف البدني يحد من القدرة الجنسية ، وأي خلل أو اضطراب في الممارسة الجنسية ينعكس بالضرورة على

كل تصرفات كلا الزوجين ، مما قد يؤدى إلى الانفصال .



○ آداب اللقاء الزوجي ○

إذا كان الجماع لأول مرة :

١- على الزوج أن يضع يده على مقدمة رأس عروسه ، ثم يسمي الله تبارك وتعالى ، ويدعو بالدعاء المأثور عن النبي ﷺ ، والذي رواه عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال : «إذا تزوج أحدكم المرأة ، فليأخذ بناصيتها ، وليسم الله عز وجل ، وليدع بالبركة ، وليقل اللهم إني أسألك من خيرها وخير ما جبلتها عليه ، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها

عليه» . رواه أبو داود (٢١٦٠)، وابن ماجه (١٩١٨) ، والنسائي في اليوم والليلة (٢٤١) ، والحاكم (٢/ ١٨٥) وابن السُّني (٦٠٠) ، حديث صحيح .

٢- وعليه أن يلاطف عروسه ليدخل السرور عليها ، ويباسطها بالكلام الحسن الجميل ، وأن يقدم لها شيئًا من الطعام أو الشراب أو الفاكهة والحلوى ، فعن أسماء بنت يزيد بن السكن ، قالت : قينت (زينب) عائشة لرسول الله ﷺ ، فدعوته لجلوتها ، فجاء إلى جنبها ، فأتي بقدح لبن فشرب ، ثم ناولها النبي ﷺ فخفضت رأسها

واستحييت . رواه أحمد (٦/ ٤٥٨) .

٣- ويستحب لهما أن يصليا ركعتين خفيفتين ويدعوان الله عز وجل .

فقد جاء أن رجلاً أتى ابن مسعود فقال : إني تزوجت امرأة شابة ، وإني أخاف أن تبغضني ، فقال عبد الله بن مسعود له : إن الإلف من الله ، والفرك (البغض) من الشيطان ، يريد أن يكره إليكم ما أحل الله لكم ، فإذا أتتك فأمرها أن تصلي وراءك ركعتين ، وقل : اللهم بارك لي في أهلي ، وبارك لهم فيّ ، اللهم اجمع بيننا ما جمعت

بخير ، وفرق بيننا إذا فرقت إلى خير .

رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح ،مجمع الزوائد (٤/٢٩٢) .

٤- بعد ذلك يبدأ اللقاء الجنسي بمداعبة الزوجة وملاطفتها وتقبيلها ونحو ذلك مما تنهض به شهوتها ثم يسمى الله تعالى : «بسم الله ، اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا » .

البخاري (٥١٦٥) ، ومسلم (١٤٣٤) ، وأبو داود (٢١٦١) ، والترمذي (١٠٩٢) ، وابن ماجه (١٩١٩) ، والدارمي(٢٢١٢)، وأحمد (١/٢١٧)، عن ابن عباس .

ثم بهدوء ولطف يزيل بكارتها بالطريقة الطبيعية (بالجماع) .

□ **ثانيًا : آداب الجماع لأي زوجين :**

١- يدعو بالدعاء المأثور « بسم الله ، اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا» .

٢- ثم يداعبها ويلاطفها ويلاعبها ويقبلها .

٣- ثم يجامعها .

٤- وإذا قضى وطره منها لا ينزع حتى تفرغ من قضاء شهوتها لما رواه أنس عن النبي

ﷺ قال: « **إذا جامع أحدكم أهله فليصدقها، فإذا قضيت حاجته قبل أن تقضى حاجتها فلا يعجلها حتى تقضي حاجتها** » .

رواه أبو يعلى وفيه راوٍ لم يسم ، وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد (٤/ ٢٩٥) .

وذلك لأن منعها من قضاء شهوتها فيه ضرر عليها .

(المغني لابن قدامة ٨/ ١٣٧) .

والذين لا يستطيعون الوصول بزوجاتهم إلى قمة الشهوة هم المصابون بسرعة القذف ، وعلاج سرعة القذف لدى الأطباء .

❑ **ومن آداب الجماع :**

١- أن لا يراهما أحد أو يسمع حسهما .

٢- وأن لا يعاجل امرأته حتى تفرغ هي الأخرى .

والبطيئة في وصولها للذروة على زوجها أن يطيل المقدمات .

٣- وعدم إفشاء أسرار الفراش خارج غرفة النوم .

٤- وإذا أراد أن يعاود الجماع مرة أخرى في نفس الليلة فليتوضأ ، لقوله ﷺ : « **إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ**

وضوءه للصلاة » .

رواه مسلم (٣٠٩) ، والترمذي (١٤١) ، وابن ماجه (٥٨٧) ، والنسائي (١/١٤٢) ، وأحمد (٣/٢٨) عن أبي سعيد الخدري .



○ الزواج من سنن الأنبياء ○

زعم قوم أن الزواج ميل إلى الشهوات والملذات ، وأنه يبعد الإنسان عن ربه ،وهؤلاء قوم جهلة فيهم شبه من عباد النصارى الذين كانوا يعبدون الله بغير علم ، فها هم الأنبياء والرسل وهم أعبد الناس وأتقاهم وأخشاهم لله قد تزوجوا ، قال تعالى : ﴿ **ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجًا وذرية**﴾ [الرعد: ٣٨] .

وها هو نبينا محمد ﷺ لما أخبر بهؤلاء

الثلاثة الذين أرادوا الترفع عن الزواج والانقطاع للعبادة ، قال : « **أما إني أخشاكم لله وأتقاكم له ، لكني أصوم وأفطر ، وأصلي وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني** » رواه البخاري ومسلم .

وها هم عباد الرحمن يقولون : ﴿ **ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين** ﴾ [الفرقان : ٧٤] .

فالنكاح فطرة وسنة ولا يتنافي مع مقام العبادة .

- **لا يحل للمرأة أن تهب نفسها لرجل :**

هبة المرأة نفسها خاص برسول الله ﷺ ، والدليل قوله تعالى : ﴿ **وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين** ﴾ [الأحزاب: ٥٠].

وعن سهل بن سعد قال : جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت : إني وهبت إليك نفسي . . . الحديث . اخرجه البخاري ومسلم .

ويفهم من هذا الحديث جواز أن تعرض المرأة نفسها على الرجل الصالح دون أن تهبه نفسها . وزواج الهبة ليس فيه من الأركان إلا الإيجاب والقبول وهو كما قلنا محرم في

الإسلام .

□ **جـواز عـرض الرجل ابنتـه أو أختـه على الرجل الصالح :**

قال الشيخ الصـالح لموسى عليه السلام :

﴿إني أريد أن أنكحك إحـدى ابـنتي هاتين ﴾

[القصص : ٢٧] .

وأخرج البخاري عن عـبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عرض حفصة بنت عمر على عثـمان بن عفان ، وعلى أبي بكر الصديق .

○ المحرمات من النساء ○

قال تعالى : ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتًا وساء سبيلا * حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا

دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾

[النساء: ٢٢ - ٢٣] .

وقال النبي ﷺ : « **يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب** ». رواه البخاري ومسلم .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها** » رواه البخاري ومسلم .

وقال تعالى : ﴿ **ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن** ﴾ الآية .

أما الكتـابية : فجـائز أن يتزوجـها المسلم

(مجموع الفتاوى ١٣/٣٥) .

قال تعالى : ﴿ **اليـوم أحل لكم الطيبـات وطعـــام الذين أوتـوا الكتـــاب حل لـكم وطعامكم حل لهم والمحـصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب** ﴾.

[المائدة : ٥] .

والمحصنات في الآية يقصد بهن العـفيفات لقوله تعالى :

﴿ **والتي أحصنت فـرجها** ﴾ أي عفت عن الزنا .

❑ حكم نكاح المتعة :

نكاح المتعة هو أن يتزوج الرجل المرأة مدة محددة من الزمــن في مقابل أن يعطيهــا شيئًا من المال ونحوه ، فإذا انقضت المدة تفرقا من غير طلاق ولا ميراث .

○ وأما حكمه :

فهو محرم إلى الآن ، وقــد كان مباحًا ثم نسخ حكمه وأصبح محرمًا .

عن عليّ رضي اللــه عنه قــال : أن النبي ﷺ نهى عن المتعة ، وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر . رواه البخاري ومسلم .

□ حكم نكاح الشغار :

نكاح الشغار هو أن يُنكح الرجل ابنته لرجل آخر على أن ينكحه هو الآخر ابنته بغير صداق بينهم .

○ وأما حكمه :

فهو محرم ، لما ورد عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار .

رواه البخاري ومسلم .

□ حكم الخلوة بالمخطوبة :

الخلوة بالمخطوبة محرمة ، لأن النبي ﷺ

نهى عن خلوة الرجال بالنساء الأجانب ، والمخطوبة لا تزال أجنبية عن خاطبها ، ولأن الشرع إنما شرع الخطبة للنظر فقط ، أما ما يفعله كثير من الناس في هذا الزمان ، من مصاحبة الخاطب للمخطوبة ، والخلوة بها ، والخروج والسفر معها ، ويزعمون أن هذا لابد منه لكي يتعرف كل واحد منهما على الآخر .

فهذا كله محرم ومخالف لشرع الله، ولا يؤدي إلى التعارف والتآلف ، وإنما يؤدي إلى

المهالك وإلى وقوع المحظور ، ثم إن كلا منهما يتكلف غير طباعه ، وبعد الزواج تظهر طباع كل منهما على حقيقتها ، ويمكن أن يتعرف كل منهما على الآخر عن طريق سؤال جيرانه ، وأصدقائه ، وأقربائه ، ونحو ذلك .

❑ الصداق وحكمه :

الصداق : هو مهر الزوجة .

○ وحكمه :

واجب لقوله تعالى :

﴿ وآتوا النساء صدقاتهن نحلة ﴾.

وقوله تعالى :

﴿ فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة ﴾ والصداق حق خالص للمرأة دون أوليائها .

ويجوز تأخير الصداق كله أو بعضه لقوله تعالى :

﴿ وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم ﴾.

[البقرة : ٢٣٧] .

ولكن المستحب تعجيل الصداق لقوله

تعالى :

﴿ ولا جناح عليكم أن تنكحوهن إذا آتيتموهن أجورهن ﴾ .

□ حكم الولاية في النكاح :

الولاية شرط في نكاح المرأة ، ولا يجوز للمرأة أن تزوج نفسها ، لقول النبي ﷺ : «لا نكاح إلا بولي » .

رواه أبو داود ، وهو حديث صحيح متصل ، ولا يقدح في صحته إرسال .

□ الحكم في تزويج المرأة وهي كارهة :

الحكم أن نكاحها مردود لحديث خنساء

بنت حـزام الأنصاريـه أن أباها زوجهـا وهي ثيب ، فكرهت ذلك فـأتت رسـول الله ﷺ فرد نكاحها . رواه البخاري .

❑ حكم شروط النكاح والوفاء بها :

يجب الوفاء بشروط النكاح لما رواه البخاري ومسلم عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله ﷺ : « **أحق الشروط أن توفوا بها ما استحللتم به الفروج** » .

وأكثر العلماء على أن هذا الحديث محمول على الشروط التي لا تنافي مقتضى النكاح ، فلا يجب الوفاء بـها لقوله ﷺ : « **أيما شرط**

ليس في كتاب الله فهو باطل ولو كان مائة شرط »

◻ حكم الضرب بالدف والغناء عند النكاح :

يجوز الضرب بالدف والغناء ، ولكنه للنساء فقط فيما بينهم ، وبالغناء المباح الذي ليس فيه فجور أو ما يخالف الشرع لما رواه البخاري عن عائشة أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار ، فقال النبي ﷺ : « **يا عائشة ، ما كان معكن لهو ، فإن الأنصار يعجبهم اللهو** » .

❑ **الدعاء للمتزوجين بعد العقد :**
يستحب أن يدعا بالبركة للزوجين لما رواه البخاري ومسلم عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ رأى عبد الرحمن بن عوف وعليه أثر صفرة ، فقال : « **ما هذا ؟** » قال : إني تزوجت . قال : « **بارك الله لك** » وأما حديث : « **بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير** » ففي إسناده ضعف .

* * *

قلت :

يجوز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ، دون العبادات والعقائد ، إذا لم يكن شديد الضعف .

□ حكم جماع الحائض :

اتفق أهل العلم على أن جماع الحائض محرم ، لقوله تعالى : ﴿ **ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن** ﴾.

[البقرة : ٢٢٢] .

ولكن يجوز للرجل أن يتمتع بما دون الفرج من زوجته الحائض ، وغسل الفرج تطهر ، والوضوء تطهر ، والغسل تطهر .



الفهرس



دعوة للزواج

ومن آياته أن خلق لكم من
أنفسكم أزواجا لتسكنوا
إليها وجعل بينكم مودة
ورحمة